

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٢٣ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

واعل القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٦٢ بوقف مباشرة الحقوق السياسية
بالنسبة إلى بعض الأشخاص ؟

قرر :

مادة ١ - يستثنى من تطبيق حكم المادة الأولى من القانون رقم ٣٤
لسنة ١٩٦٢ المشار إليه السيدان :

- (١) إحسان عبد القدوس .
- (٢) محمود عبد النحّال عبد الرحمن .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية مـا
صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ شعبان سنة ١٣٨١ (١٦ يناير ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر